رابط المادة على منصة باحث

فتاوى منوعة

في صلاة الفريضة هل يجوز على المأموم أن يطيل وحده دون الإمام والإمام لا يطيل وما هو الحد الادنى..

مشهور بن حسن آل سلمان

اريد ان اسأل ان في صلاة الفريضة هل يجوز للمأموم ان يطيل وحده دون الامام والامام لا يطيل ما هو الحد الادنى في الاطمئنان في الاركان كالركوع والسجود. الركوع له ذكر والسجود له ذكر وذكر الركوع - 00:00:00

سبحان ربي العظيم سبحان ربي الاعلى او ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. لا اعرف دليلا على عدد المرات وما اوجبه الشرع يكفيه مرة. ومن زاد عن المرة هو الذي يحتاج لدليل. طب انت كم تقول ثلاث؟ انا بقول - 00:00:20

تقول سبعة وتسعين. هذا يقول تسعمية وتسعة وتسعين. هذاك يقول تسع الاف. والكل يتكلم بهوى. لا فرق بين الثلاث بين التسعين وبين المئات وبين الجلوس. فلقى هذا امر ليس للمكلفين ان يحددوه. لا - 00:00:40

قل لعبدا يحدد عدد المرات في الركوع والسجود. الواجب الطمأنينة. تركع تطمئن راكع. تركع تطمئن راكع. يعود كل عظم كما تقول سبحان ربي العظيم اديت الواجب. فان زدت عن هذا المقدار وفعله الامام فانت اثم. بل يكون - 00:01:00

ابن عمر والامام احمد في سلسلته الصلاة من تأخر عن المأموم اكثر من ركنين صلاته باطلة. وهذا قول جماهير اهل العلم والحكام خالفهم وانا مع المخالفات اسم دون بطلان بطلان حتى يقدر يطهر. اما المخالفة ظاهرة - 00:01:20

المخالفة ظاهرة لقول النبي صلى الله عليه وسلم. فالواجب مرة ومن قال عن زيادة عن المرة نقول له حدد لنا عدد فاذا ما حددت عددا تركتنا هملا. والشرع لا يتركنا هملا. فان حددت رقما انا احدد رقما وما الفرق بين - 00:01:40

انت بتقول عشرة الاف تقول عشرة مليون الدليل بيني وبينك ما في دليل ما عندك رقم ما عندك عدد. الشرع ما حدد عددا فاذا الشرع ما حدد عددا في علم الاصول كما يقرر الامام الشرقي رحمه الله في مباحث الامر انه كل امر امر - 00:02:01

في الشرع فما حدد له عددا تكفيه للمرة الواحدة فالمرة تكفي والزيادة عن المرة يحتاج بدليل وبالتالي النظر لصلاة الناس على انها صلاة باطلة حرام. طبعا الاصل والتأخير ومخالفة الامام خطأ. واحنا نمنع التعدد الجماعة الثانية لانه الواجب ان يكون - 00:02:27

ثم لها امام واحد والاصل الصلاة الواحدة والاصل ان نتبع الامام وان اخطأ. الامام اذا لم يأتي بالصلاة على وجه التمام قل كمان واتى بما تصح به الصلاة فقط الصلاة الواجب علينا ان نتابعه. فكما نحرم الخروج - 00:02:53

على ولاة الامور وان حصل فسق وفجور فاننا كذلك نحرر الخروج على الصلاة على امام الصلاة وان وقعت الامام الموقع في قصور يجب ان نتابعه. ولا يجوز لنا ان نخالفه. هذا سؤال كرر كثيرا - 00:03:13

احببت بيان هذا الامر - 00:03:33